

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الداخلية والبلديات

الوزير

===

هـ نيانه ٢٠٢٤

قرار رقم ٧٣٣٣

تقسيم وتحديد اقسام الاقتراع في محافظة جبل لبنان  
لاختيار أعضاء المجالس البلدية

ان وزير الداخلية والبلديات  
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ ،  
بناء على المرسوم الاقتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ ( قانون البلديات ) ،  
بناء على القانون رقم ٦٦٥ تاريخ ١٩٧٧/١٢/٢٩ ( تعديل بعض النصوص في قانون انتخاب اعضاء مجلس النواب وقانون  
البلديات وقانون المختارين ) ،  
بناء على القرار رقم ٢٢٥ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٠٤ ،  
بناء على القرار رقم ٢٢٥ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٠٤ ،  
البلدية .

يقرر ما يأتي :-


المادة الاولى :- تقسم وتحدد مراكز اقسام الاقتراع لاختيار اعضاء المجالس البلدية في دوائر محافظة جبل لبنان  
الاختيارية، وفقاً لما يلي :


عسم

## المادة الثانية : ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة %

بيروت، في ٥ نساء ٢٠٢٤

وزير الداخلية والبلديات  
بسام مولوي





يبلغ لجانب :

- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- وزارة الدفاع الوطني- قيادة الجيش
- المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين
- المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية
- المديرية العامة لامن الدولة
- المديرية العامة لامن العام
- محافظة جبل لبنان
- قضاء جبيل
- قضاء كسروان
- قضاء المتن
- قضاء عاليه
- قضاء الشوف
- الخريطة الرسمية
- الوكالة الوطنية للاعلام
- المحفوظات